

ما لذيها وادناح ان اول الله عام المضارح لانه روى ان اقراجه ذكر  
اجع الرسل الكناز وقع من الضارح ايض كما وقع من اليهود اخرج من  
حرمه وان المنذر على من حرم في الآيه قال ان اليهود والنصارى قالوا لولا  
صلحكم لمن ننا بكم على ما دعونا اليه حتى ما ننا كتابه عند الله الى فلان  
رسول الله والي فلان انكر رسول الله فانزل الله سلكه اهل الكناز الاله  
واما التعميم فاما وقع على من اليهود واما النصارى فاما صلحكم على  
عليه الصلوه والسلام بعض ما حرم على اليهود اي على من قبله على  
موسى وغيره من انصاهم كراجه عليهم جميعا الصلوه والسلام فهذا  
وجه الفارق بين البدر والمدرفه في البدر حرمه من سبب التعميم  
وتخصيص المحرم عليهم لان الذي وقع قدره على الصلوه والسلام  
بالتعميم ولكن لما كان النبي على الموجودين من محمد صلحكم ذكر جميع ما  
استباحه اليهم بنا وبل الفوج او باعتبار الرضا فمما قبله على  
الصلوه والسلام وما بعده اي ان هذا الفوج لهم مقام نوح التعميم  
قديم وحديثه فلذلك حرموا عليهم وان كان بعض نكاح الجرائم قد استتقت  
بالسببيه فيظن ان ربه اقل مولاي واما ملك حرمي واكثر طاني  
ولذلك قبلت في الفقه مستعمل بالسببيه وذكر ما عداه سببه عليه  
بانه اهل ان يوجد فيه والاتقال عشره فلو قد رثت فواخذته فيدنبه  
قبله لحي كنهه فبذلك على رسما في الاله لان الكلام من تعبير اليهود  
المفترض في شمول تعبيرهم لما صدر عن عيسى الي ربه او فوالله  
مع السلام من الكناز والتقدم مع سرعه انصاه النبي الذي  
ذكرناه الي الفهم ورضاه موقوف وانه اعلم قول تعالى صلواتك  
لناس على الله بعد الرسل كما تزد سلكه بعد ربه الاحتمه

ارمه

لا زعم لان العقار سلكه ما يحسن التعديب عليه لولا ذلك لما احسن  
التعديب بعد الرسل ايض لانه لو لم يلمعت لفت الرسول بل ان يحرم  
وما تعديب سلكه ما يحسن لانه لم يحل في النظر في امر الرسول فلذلك لو  
حاكم العدل واقرض على الله وابيت له شريكه في حله واحره الا ترى الي  
قوله تعالى ولو اننا لمكنناهم حداب من قبله لما لولا انزلت اليها  
رسولا وان فرض سببه الا ما يجوز عليه ولذا وردت في النسخ عليهم  
بالعناجه والبدد ومثل الاثس وما كان الله محذبهم وتعميمهم  
لانه لو عدبهم وهم ستمعون وكانوا حسنا اذ نزل التوراه غير لازم عقلا  
كما حققناه في العلم الشاخي ولذا الا نفع الاستغفار بعد سببه التوراه  
في الاخره او عند حضور الموت كما مر هذه الايات وما في معناها  
مشتر ومكانا معد من حتى بعثت رسولا واروه في مورد الاقتان  
بما حقه سلكه بالا عذرا اخرج احمد والبخاري وسلم  
والترمذي والنسائي وان المنذر وان مرد ويس عن ابن مسعود قال  
قال رسول الله صلحكم لا احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش  
ما ظهر منها وما بطن ولا احد اوجب اليه المدح من الله من اجل ذلك حرم  
ففسه ولا احد اوجب اليه العذر من الله من اجل ذلك حرم  
النسب مبشرين وضد من اخرج احمد والبخاري وسلم والحكم  
الترمذي عن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلحكم لا احد اوجب اليه  
العذر من الله ولا احد حرم الرسل مبشرين وضد من اخرج احمد  
الي المدح من الله ولذلك وعد محمد وقد جعل في الكناز في حقه  
على اللازم لان الرسل الجليل وكل طهر واصل مع انهم مع حروف  
موازن التعديب قد لا شرع وطاهر بعد منهم ان النبوه واهم

انما كان كقولهم ان النبوه واهم